

## وزارة الإسكان والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٢٤ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/٥/١٥

في شأن تعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٦٠٨ لسنة ٢٠١٠

**وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية**

**ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٠ لسنة ٢٠١٢ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١٠ والمتضمن اعتماد تخطيط وتقسيم المراحلتين التاسعة والعشرة من قطعة الأرض المخصصة للشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري لإقامة مشروع سكنى حر بالمنطقة الشرقية لمدينة القاهرة الجديدة

بمساحة ٣٧٢,٥٢ فدان ضمن مساحة ٤٦,٨٩٥ فدان المخصصة للشركة؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٦٠٨) بتاريخ ٢٠١٠/١٢/٢٧ باعتماد تخطيط وتقسيم المرحلة الثامنة لمشروع الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري (امتداد الرحاب) لإقامة مشروع سكنى حر بالمنطقة الشرقية لمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٤٥,٢٠ فدان ضمن مساحة ٨٩٥ فداناً المخصصة للشركة؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٢٢ بين الهيئة والشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى بشأن تخصيص قطعة الأرض الفضاء الكائنة بمنطقة الامتداد العمرانى بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٨٩٥ فدانًا لإقامة مشروع للإسكان الحر على أن يتم سداد قيمة الأرض فى شكل عينى :

وعلى الموافقة الفنية بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٢٩ على المخطط العام الأولى لكامل مساحة الأرض لامتداد الرحاب بمساحة ٨٩٥ فدانًا المخصصة للشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى لإقامة مشروع إسكان حر بمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى ملحق العقد المؤرخ ٢٠٠٥/٣/٢٢ بشأن مواصفات تشطيب الوحدات السكنية المخصصة للهيئة كمقابل عينى لثمن الأرض :

وعلى موافقة واعتماد مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٤/٧ على المذكرة المعروضة بشأن محضر الاتفاق المبرم بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى بتاريخ ٢٠٠٩/٢/٢٢ المتضمن تحديد المواقع وإعداد الوحدات السكنية التى يتم تسليمها للهيئة كمقابل عينى لقيمة الأراضى المخصصة للشركة بنظام الإسكان الحر لإقامة مشروع عمرانى متكملاً بامتداد مدينة الرحاب بمدينة القاهرة الجديدة التى تقلل الحصة العينية للهيئة عن المساحة المخصصة للشركة :

وعلى الطلب المقدم من الشركة العربية للمشروعات والتطوير العمرانى الوارد برقم (٢٥٤٨) بتاريخ ٢٠١١/٣/٢٨ لاعتماد المخطط التفصيلي للمرحلة السابعة بمشروع امتداد الرحاب :

وعلى كتاب جهاز مدينة القاهرة الجديدة رقم (١٥٨٥٧) بتاريخ ٢٠١١/١٢/٢٨ بشأن بيان السداد العينى وعدد الوحدات المسلمة من الشركة سالفه البيان وعددها (٥٢٨) وحدة والمرفق طيه صور محاضر استلام الوحدات :

وعلى كتاب د. محاسب نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون المالية والإدارية رقم (٢٩٩) بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٥ والمتتوى بالتنبيه باللازم نحو السير فى إجراءات استصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والت分区 لمشروع الشركة سالفه البيان :

وعلى كتاب السيدة المهندسة مساعد نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٣٣٥٩) بتاريخ ٢٠١٢/١٢/٢٠ برسم السيد المستشار القانوني للهيئة بخصوص موقف أرض الشركة وموقف تسليم الوحدات السكنية التي يتم تسليمها للهيئة كمقابل عيني لقيمة الأرض المخصصة للشركة والتتضمن أن ما تم استلامه من الوحدات يمثل (٤٨,٢٪) من إجمالي (١٤١) عمارة :

وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة القاهرة الجديدة من مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري للمرحلة السابعة (امتداد الرحاب) لإقامة مشروع إسكاني حر على مساحة ٢٧,٢٧ فدان ضمن مساحة ٨٩٥ فداناً المخصصة للشركة بمدينة القاهرة الجديدة :

وعلى مذكرة السيدة المهندسة مساعد نائب رئيس الهيئة للتخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٣/١/٢١ بشأن الموافقة من الناحية الفنية على الرسومات المقدمة من الشركة في ضوء أحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تتحممه التنفيذية والقرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ آنفاً الذكر واستيفاء المستندات الاقتصادية ودراسة الجدوى وطلب استصدار القرار الوزاري المعروض :

وعلى كتاب السيد المستشار القانوني للهيئة رقم (٥٠٨) بتاريخ ٢٠١٣/١/٢٧ المرسل للسيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية للإفادة برأى القطاع بشأن موقف الشركة في ضوء ما تم استلامه من الوحدات التي تقلل الحصة العينية للهيئة وذلك لإمكانية اعتماد مشروعات القرارات الوزارية المعروضة :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (١٥٥٩) بتاريخ ٢٠١٣/٢/٢٦ المنتهي بالتنبيه باللازم في طلب استخراج القرارات الوزارية المعطلة المقدمة من الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري لمشروع الرحاب بمدينة القاهرة الجديدة علمًا بأنه جارى العرض على مجلس إدارة الهيئة لتأجيل مواعيد تسليم الحصة العينية طبقاً للتيسيرات السابق الموافقة عليها من مجلس الوزراء :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٤٥٩٩) بتاريخ ٢٠١٣/٤/٢٤ بشأن أنه لم يتم العرض على مجلس إدارة الهيئة لعدم موافقة الشئون القانونية على تطبيق التيسيرات السابق الموافقة عليها من مجلس الوزراء على الحصة العينية والمتتوى إلى أن مراجعة موقف تسليم الوحدات لا يوقف استصدار مشروع القرار الوزاري المزمع إصدارهما للشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري :

**قرار :**

**مادة ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم المرحلة السابعة لمشروع الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري (امتداد الرحاب) لإقامة مشروع سكنى حى بالمنطقة الشرقية بمدينة القاهرة الجديدة بمساحة ٢٧,٢٧ فدان أى ما يعادل ٨٧٨٩٣٩,٣٢ م<sup>٢</sup> (فقط ثمانمائة وثمانية وسبعين ألفاً وتسعمائة وتسعة وثلاثون متراً مربعاً و١٠٠/٣٢ متر مربع لا غير) ضمن مساحة ٨٩٥ فداناً المخصصة للشركة وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقوائم الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٢٢ بين الهيئة والشركة والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - تلتزم الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقاري بعدم البدء فى تسيير العقارات إلا بعد اكتمال الإنشاءات بالكامل ، ولا يحق للشركة الإعلان عن بيع قطع الأراضى فقط دون إقامة الوحدات السكنية داخل القطع ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

**مادة ٣** - تلتزم الشركة بالاشتراطات الخاصة بقطع الأرضى المرفقة المشار إليها بالبند الثالث من ملحق العقد المؤرخ فى ٢٠٠٥/٣/٢٢ مرفق رقم (١) ولا يحق لها بيع قطع أراضى فضاء مرفقة بأى مرحلة من مراحل المشروع قبل سداد المقابل العينى من الوحدات المستحقة للهيئة عن المرحلة السابقة لها ، كما لا تتجاوز قطع الأرضى الفضاء الذى تطرحها الشركة للبيع (٢٥٪) من صافى المساحات المخصصة للاستخدامات السكنية لكل مرحلة من مراحل المشروع وذلك بشرط الحصول على موافقة كتابية من الهيئة على البيع وسداد مصاريف التنازل المستحقة عن هذا البيع طبقاً للاحة العقارية والنظم والقواعد المتبعة لدى الهيئة .

**ماده ٤ -** تقوم الشركة بتقديم برنامج زمنى تفصيلي لتنفيذ أعمال المرافق ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ وفى حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمنى لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

**ماده ٥ -** تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط العام والبرنامج الزمنى المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

**ماده ٦ -** تقوم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بمستندات استخراج التراخيص اللازمة لها طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا تحته التنفيذية .

**ماده ٧ -** ينشر هذا القرار بالواقع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ.م/ طارق وفيق

## الشروط المرفقة

بالقرار الوزاري الصادر

للشركة العربية للمشروعات والتطوير العمراني

للمرحلة السابعة بمشروع الرحاب بمدينة القاهرة الجديدة

**مساحة المشروع :**

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للشركة ٨٩٥ فدانًا .

إجمالي مساحة المرحلة السابعة ٢٠٩,٢٧ فدان ، أي ما يعادل ٣٨٧٨٩٣٩م<sup>٢</sup> .

**مكونات المشروع :**

١ - الأراضي المخصصة للإسكان بمساحة ٨١ فدانًا ، أي ما يعادل ٣٤٠,٨٥م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (٢٨,٧٪) من إجمالي مساحة أرض المرحلة .

٢ - الأراضي المخصصة للخدمات بمساحة ٢٠,٢٦ فدان ، أي ما يعادل ٧٨٥١,٥م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (٩,٧٪) من إجمالي مساحة أرض المرحلة .

٣ - الأراضي المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات بمساحة ٥١,٣٦ فدان ، أي ما يعادل ٢,٢١٥٧٣م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (٢٤,٥٪) من إجمالي مساحة أرض المرحلة .

٤ - الأراضي المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٥,٨ فدان ، أي ما يعادل ٨,٢١٤,٦م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (٤,٢٪) من إجمالي مساحة أرض المرحلة .

٥ - الأراضي المخصصة للفراغات ومسارات المشاة والمناطق المفتوحة بمساحة ٥١,٥٧ فدان ، أي ما يعادل ٣٢١٦٦١١م<sup>٢</sup> ، وتمثل نسبة (٢٤,٦٪) من إجمالي مساحة أرض المرحلة .

**أولاً - المساحة المخصصة للإسكان (فيلات - عمارات) :**

إجمالي المساحة المخصصة للإسكان ٨١ فداناً ، أي ما يعادل ٣٤٠٠٨٥ م٢ ، وتمثل نسبة (٢٨,٧٪) من إجمالي مساحة أرض المرحلة ، وذلك على النحو التالي :

**١ - مناطق الفيلات :**

تبلغ مساحة المنطقة المخصصة للفيلات ٤٣,٢ فدان ، أي ما يعادل ١٨١٢٤٥ م٢ ، وتمثل نسبة (٦,٢٠٪) من إجمالي مساحة المرحلة .  
عدد قطع الأرضى (٣١٠) قطع تتراوح مساحتها بين ٦٤,٤٧ م٢ : ٨٣٥,٤٧ م٢ ، وطبقاً للجدول التالي :

رقم المجموعة	عدد قطع الأرضى	إجمالي مساحة الأرض	مساحة أكبر قطعة أرض	مساحة أصغر قطعة أرض	مساحة أكبر قطعة أرض
V 23 A	٩٣	٦١٨٩٧,١١	٥٨٢,٥٥	٨٣٥,٤٧	
V 23 B	١٢٤	٦٧٨١٤,٥١	٥٩٨,٦٤	٦٢٧,٣٠	
V 24	٩٣	٥٩٥٣٣,٦٧	٥٩٨,٦٤	٦١٢,٧٠	
الإجمالي	٣١٠	١٨١٢٤٥,٢٩	-	-	٨٣٥,٤٧

**الاشتراطات البنائية :**

**النسبة البنائية :** لا تزيد المساحة المبنية على قطعة الأرض الواحدة (F.P.) عن (٤٠٪) من مساحة قطعة الأرض .

**الارتفاع :** دورين (أرضي + دور علوى) .

**الارتدادات :** ٤م أمامى ، ٣م جانبى ، ٦م خلفى .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار السيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية .

**٢ - مناطق العمارات :**

تبلغ المساحة لإقامة عمارات سكنية ٣٧,٨ فدان ، أي ما يعادل ١٥٨٨٤ م٢ ، وتمثل نسبة (١٨,١٪) من مساحة المرحلة .

عدد النماذج المعمارية المستخدمة (١٠) نماذج طبقاً للجدول التالي :

### جدول النماذج المعمارية :

نوع الإسكان	رقم النموذج	عدد النماذج	مساحة الدور الأرضي (م²)	إجمالي مساحة الأدوار الأرضية (م²)	عدد الوحدات بالدور	عدد الأدوار	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي عدد الوحدات
العمرات	A 4	٤٤	٣٤٣	٧٨٨٩	٤	٦	٤٤	٥٥٢
	B 1	٤٧٠	٤٧٠	١٤١٠٠	٤	٦	٤٧٠	٧٢٠
	B 2	٥٥٢	٥٥٢	٩٣٨٤	٤	٦	٤٤	٤٠٨
	C	٦٤٨	٦٤٨	١١٠٦	٤	٦	٤٤	٤٠٨
	D	٧١٩	٧١٩	٥٧٥٢	٤	٦	٤٤	١٩٢
	E	٧٢٩	٧٢٩	٧٢٩٠	٤	٦	٤٤	٢٤٠
	F	٤٠٦	٤٠٦	٦٤٩٦	٢	٦	١٢	١٩٦
	G	٤٤٣	٤٤٣	٢٦٥٨	٢	٦	١٢	٧٢
	I	٤٨٥	٤٨٥	٢٣٩٥	٢	٦	١٢	٨٤
	J	٥٨٣	٥٨٣	٢٤٩٨	٢	٦	١٢	٧٢
الإجمالي								٢٩٦٦

### الاشتراطات البنائية :

**النسبة البنائية :** لا تزيد المساحة المبنية للعمارات السكنية عن (٤٥٪) من المساحة المخصصة لإقامة عمارت .

**الارتفاع :** ٦ أدوار (أرضي + ٥ أدوار متكررة) .

**الارتدادات :** يتم الالتزام بالاشتراطات الخاصة بالردود في حالة التصميم الحضري بحيث لا تقل المسافة بين العمارت عن ١٠ أمتار بما لا يقل عن (٢٥٪) من ارتفاع المبنى .

**الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية .**

**ثانياً - مساحات الخدمات :**

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات بمساحة ٢٦,٢٠ فدان ، أي ما يعادل ٨٥١٠,٧ م٢ ، وتمثل نسبة (٧,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المرحلة طبقاً للجدول التالي :

أقصى عدد أدوار	النسبة البنائية	المساحة بالفدان	الخدمة
أرضي		١,٤٨	مسجد
أرضي + دورين	٪ ٣٠	٣,١٢	مدرسة
أرضي + دورين		٦,٦٣	تجاري
دور واحد	٪ ١٠	٤,٦٥	ترفيهي ١
		٤,٤٨	ترفيهي ٢
		٢٠,٣٩	إجمالي

**الاشتراطات البنائية :**

لا تزيد النسبة البنائية لأنشطة (المسجد - المدرسة - التجارى) عن (٣٠٪) من إجمالي مساحة الأرض المخصصة لكل نشاط ، أما بالنسبة للنشاط الترفيهي فلا تزيد النسبة البنائية عن (١٠٪) من المساحة المخصصة للنشاط .


**الارتفاع :** لا يزيد الارتفاع لمباني الخدمات بالنسبة لأنشطة (المسجد - المدرسة - التجارى) عن (أرضي + دورين) وبالنسبة للنشاط الترفيهي (أرضي + أول) .

يتم الالتزام بترك ردود ٦ أمتار من حدود قطع الأراضي المخصصة بنشاط خدمات .  
يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات .

### الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمبانى السكنية - فيلات (أرضي + أول ) ، وبالنسبة للعمارات (أرضي + ٥ أدوار) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - ارتفاع مبانى الخدمات (المسجد - مدرسة - التجارى) أرضي + دورين ، أما بالنسبة للنشاط الترفيهي (أرضي + أول فقط) .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤ - غرف الأسطح بالمبانى السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى الشركة العربية للمشروعات والتطوير العقارى على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من مرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمراقب المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

- ٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥، ٦، ٧) .
- ١١ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية وطبقاً للكود المصرى للجراجات .
- ١٣ - الالتزام بقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولا ينعته التنفيذية .
- ( طرف أول )  
(إمضاء)



PRODUCED BY AN AUTOMATIC DOCUMENT PROCESSOR